﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾

أعاهدُ ﴿ ٱللَّهَ ٱلَّذِي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ **أن لا أجيز أحداً بالقراءات العشر المتواترة، من طريقي الشاطبية والدرة، وأعطيه سنداً إلا إذا اتبع الآتي:**

-أن تمتثل سوياً بالآداب والأخلاق المذكورة في نظم الإمام الشاطبي، وإني أعاهد الله على الالتزام بـــها قدْر الاستطاعة .﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾

-أن يحافظ الطالب على لسانه ، فلا يكون لسانه ناقداً جارحاً بذيئاً طاعناً للعلماء والدعاة بتصيد هفواتـــهم ويفضح زلاتـــهم ، بل يكون مهذباً معهم ، فإن امتثل الطالب بذلك **فنعم الطالب هو** ، وإلا فلا أقبله طالباً عندي حتى يحترم العلماء الأجلاء ، والدعاة المخلصين والمجاهدين الصادقين .

- فَهِمَ كتاب (**إرشاد المريد إلى مقصود القصيد**) للإمام الضباع.

- فَهِمَ كتاب (**البهجة المرضية في شرح الدُّرَّة المضيّة**) للعلامة الضبّاع.

-أو كتاب (**الوافي في الشاطبية**، و(**الإيضاح**) في شرح الدُّرَّة وقراءة (**البدور الزاهرة**) (**مع ذكْر الأدلة**) للعلامة / عبد الفتاح القاضي. **أو كتابنا/ (في ظلال الشاطبية والدرة)**

- ختمة كاملة للقرآن إفراداً، أوجمعاً بالوقف، أوجمعاً بالحرف إن أراد. **فلا أجيزه أبداً ببعض القرآن ، بل ختمة كاملة كما قرأتُ على مشايخي .**

- فَهِمَ وحفظ الشاطبية والدرّة كاملة إن أراد أن يكون قارئاً مقرئاً، وإن لم يحفظ أكتب في الإجازة: قرأ و لم يحفظ الشاطبية والدرة، ولا يقرئ الطلاب.

- **وأعاهد الله أن أعامل الطلاب بما يرضي الله ورسوله.**

والله أسأل أن يكون الجميع ممن قال الله فيهم :﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنۡهُمۡ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمۡ فِيٓ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَنَّةِۖ وَعۡدَ ٱلصِّدۡقِ ٱلَّذِي كَانُواْ يُوعَدُونَ ﴾

اقرأ أوّلاً:

ما تيسّر من أصول القرّاء العشرة ورواتهم،

مع فرش كلمات (كل قارئ على حدة)،

مع بيان كيفية القراءة ، وبعد تدريب الطالب على إفراد القراء والراوة

حسب الجدول المذكور في نهاية المجلد الثالث، نبدأ في ختمة الجمع، وبإذن الله

سنبدأ في شرح وتطبيق عملي للكتاب وختمة كاملة للقرآن إفراداً وجمعاً –

بطريقة الجمع بالوقف – من كتابنا

(إتحاف المهرة في جمْع العشرة)

على موقعنا / قــدري عبد الوهــاب،

وكتاب (المهرة في جمْع القراءات العشر) (٤) مجلدات

في مكتبة ابن كثيــر– الكويت– حولي– ش/ المثنى–

وفي القاهرة/ دار الآثار– ٢٨ ش/ منشية التحرير– عين شمس الشرقية–

تــ وفاكس/ ٢٦٤٢٢٣٢٣– تــ ٢٦٣٦٣٧٨٦

وموقع/ قــدري عبد الوهــاب

www.facebook.com/kadryabdelwahab١٩٧٣

Twitter@kadryabdelwahab

www.youtube.com/kadryabdelwahab١٩٧٣

وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ

فتوى فضيلة الشيخ السبكي - رحمه الله -

قال مقيّده عفا الله عنه : رأينا أن نضع فتوى **الشيخ عبد الوهّاب بن السبكي** الشافعي، في بيان **أن القراءات العشر متواترة، وأنها معلومة من الدين بالضرورة**، وكان قد توجَّه بالسؤال عن هذه الفتوى: **الحافظ أبو الخير محمّد بن محمّد الدمشقي الشهير بابن الجزري**، بعد أن جرى بينه وبين الشيخ كلام كثير في هذا الموضوع، فتوجَّه له بالسؤال وقال:

س : ماذا تقول السادة العلماء أئمّة الدين في القراءات العشر التي يُقرأ بها اليوم هل هي متواترة أو غير متواترة ؟ وهل كل ما انفرد به واحد من العشرة بحرف من الحروف متواتر أم لا ؟وإذا كانت متواترة فما يجب على مَن جحدها أو حرفاً منها ؟

ج : الحمد لله، القراءات التي اقتصر عليها (**الإمام الشاطبي**) والثلاث التي هي قراءة (**أبي جعفر**) وقراءة (**يعقوب**) وقراءة (**خلف العاشر**) متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وكل حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم من الدين بالضرورة أنه نزل على رسول الله ﷺ **لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل**، وليس تواتر شيء منها مقصوراً على مَن قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كل مسلم يقول أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، ولو كان مع ذلك عامياً جلفاً لا يحفظ من القرءان حرفاً،ولهذا تقرير طويل وبرهان عريض لا تسع هذه الورقة شرحه، وحظ كل مسلم وحقه أن يدين لله –تعالى– ويجزم نفسه بأن ما ذكرناه متواتر معلوم باليقين **لا تتطرق الظنون ولا الارتياب إلى شيء منه**. والله أعلم .

وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ

بيان حكْم خلْط القراءات

قال الإمام السخاوي في كتابه (جمال القرّاء):وخلْط هذه القراءات بعضها ببعض خطأ .

وقال الحبر العلامة النووي في كتابه (التبيان) : وإذا ابتدأ القارئ بقراءة شخص من السبعة، فينبغي أن لا يزال على تلك القراءة مادام للكلام ارتباط ، فإذا انقضى ارتباطه فله أن يقرأ بقراءة آخر من السبعة ، والأوْلى دوامه على تلك القراءة في ذلك المجلس ، وهذا معنى ما ذكره أبوعمرو بن الصلاح في فتاويه .

وقال الأستاذ أبو إسحاق الجعبري : والتركيب ممتنع في كلمة وفي كلمتين إن تعلق أحدهما بالآخر وإلا كُره .

وقال العلامة ابن الجزري : وأجازها أكثر الأئمة مطلقاً، والصواب عندنا في ذلك التفصيل، والعدول بالتوسّط إلى سواء السبيل ، فنقول : إن كانت إحدى القراءتين مترتبة على الأخرى فالمنع من ذلك منع تحريم ، كمن يقرأ ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾ البقرة، بالرفع فيهما، أوبالنصب،آخذاً رفع﴿ءَادَمُ﴾ من قراءة غير (ابن كثير)،ورفع

﴿كَلِمَٰتٍ﴾ من قراءة (ابن كثير)، ونحو ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ال عمران ، بالتشديد مع الرفع أو عكس ذلك ، ونحو﴿وَقَدْ أَخَذَ مِيثَٰقَكُمْ﴾ الحديد ، وشبهه مما يركّب بما لا تجيزه العربية ولايصح في اللغة ، وأمّا ما لم يكن كذلك ، فإنا نفرّق فيه بين مقام الرواية وغيرها، فإن قرأ على سبيل الرواية فإنه لا يجوز أيضاً من حيث إنه كذب في الرواية وتخليط على أهل الدراية، وإن لم يكن على سبيل النقل والرواية بل على سبيل القراءة والتلاوة فإنه جائز صحيح مقبول لامنع منه ولا حظر، و إن كنا نعيبه على أئمة القراءات العارفين باختلاف الروايات من وجه تساوي العلماء بالعوام ، لا من وجه أن ذلك مكروه أو حرام ، إذ كلٌّ من عند الله﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ﴾ على قلب سيد المرسلين تخفيفاً عن الأمّة ، وتهويناً على أهل هذه الملة .

وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ